

الحيني عليه ذكر كما كان او اني مسما كان او كما في قولنا وتخييفا
 ولو فعل الثمن كان ابي واخبرنا من قولهم شور وسيت
 انما اية من الابل اي في الاحق الكامل بالاسلام والحريية والكرامة
 واعلم ان التعمق في الرقيت كالرقيت في الحرف في كل قيمة فيما تكمل فيه
 ربة كحرف من اطراف وغيرها في قطع كل من اليدين والرجلين
 لوقال في قطع اليدين او الرجلين كان ابي واخبرنا والمداد بالمد
 الكفا مع الاصابع فان زاد عليها وجبت حكومة الزايد والرجل
 القدم مع الكعب وبت حكومة الزايد في كل اصبع عشرة ربة صامبه
 وفي كل اخله ثلث ربة الاصبع في غير الاربعة ونصفا في ربة نفسه في
 الزايد من ذلك حكومة فتا في قولهم في قطعها اي معا وموتنا
 لان كل متعدد وجبت فيه الدية بربى مورعة على اقله مطلقا
 قولهم وب ارشله اي الاصابع وهو خمسة البقرة للكمال وبنا في قطع
 عشرة ربة صامبه ولا يندرج في ربة الاذنين بخلاف قصبة الذن
 معه وفي بعض الاذن بقسطه بالنسبة قولهم والوايس الاذنين
 اي حيث تعففت الحركة منها وفي قطعها ربة حكومة قولهم
 احوه اي وهو في عينه لخل دون بصره قولوا واعور وهو فاقد
 احدي العينين ووقفت الجناية على عينه الصحيحة قولهم واختر
 وهو من يبطل دمه عالبا مع منفع يسير في بصره وكذا لاغش
 وهو من العين واختر وهو لا يبصر ليلنا واختر وهو من لا يبصر
 منها وكذا من يعينه بيلخ فييق لا يفتق صوتا فان نقصت صوت
 ويب قسطه انضبط والاقلويه قولهم وفي كل جفن بفتح الجيم
 قولهم ربة اي ولو باسقتش افله وينقل فيه حكومة الربي
 لان فيه حكومة لواريل وهذه كسابيا لشعور وفي بعض الجفن
 قسطه ان ضبط والاقلويه حكومة الذوق اي في لسان الفرس
 ووطاريا حكومة وفي الذوق وهذه اوجح اللسان ديه غير ربة

وقد اختلفت في بعض النسخ
 في بعض النسخ حكومة

النسان

النسان قول لا تشق وارت وكذا اطلق لم يبلغ اوان اللثة فان بلغه
 ولم ينطق حكومة وفي قطع بعضه مع بقا بقلعه حكومة لا قسط
 من الدية قولهم والشفتين ويبذل فيها حكومة الشارب وغيره
 والشنة طول ما بين الشدين وعرضها عظم اللثة وفي بعض
 الروايد بقسطه وفي تغلص جازها حكومة ولو كانتا شفتين
 او شلاون فالواجب حكومة وكذا الموضحة وكذا الشفتين
 بلا اية مؤزود هاب الكلام كله اعولوا لكون وارت وتكون في
 في وجوبها بعولاه مع اخطائه وقوله اهل الحبرة انه لا يعرف
 تتسطه من الدية اي ان في كلام مرسوم والاوجب كل الدية
 قولهم في لغة العرب اي وفي غيرها فقدرها قلت او كثرت نعم لو نقص
 دبعن الحروف بخناية مثلا فان لم يبق على باقية ولو اذهب حرفا
 فنادله حرف اخر لم يكن بحسبه وجب للذاهب قسطه من الحروف
 التي كان يحسبها قبل الجناية كما لو انكلم بالعربية وغيرها من الهمزة
 الاكثر ابيض او نعتن العربية قلت او كثرت عن الاعري قال ابن هشام
 صاعب السيرة في كتابه المتخصصان العبرة بالعربية منها وبلغ عليه
 كلام العلامة بن جري شتم المتابع وغيره وقال العلامة البرسي لو كان
 يحسن العربية وغيرها من حلي العربية وقيل على اكثرها حروفا
 وقيل على اقلها اي قال شيخنا الشبل على المعنى الاكثر حروفا اذنا
 من العلة وهي الانتفاع بالحروف فتا قولهم وذهب العبد الجول
 مع فني العين وكذا ابعوله ان قال اهل الحبرة انه ذهب او اخطت
 عند عدمهما بما يظهر به صدقه مع عينه وفي نقصه من عين
 واعلمه قسطه ان عرفه بان كان يريد من مسافة تضاريف بعضها
 او ربه مثلا لا الحكومة قولهم وذهب المع وبها اشرف من البصر
 كحي الراج لهو مع لسابكيمات ومع عدم الصبوة مثلا وبت
 في حال اشكفتش والوطون قول اهل الحبرة انه لا يعرف فلو اخطت

والاولى في بعض النسخ حكومة
 وان قلت شفتها فبعض النسخ حكومة
 حيزمها في لغة الجوهلي في